

فصل المقال في شرح كتاب الأمثال

بالمجدِّدَح وهي الخُشِيبَة التي يعرض رأسها .

والشراب المخوض مجدوح والمجدوح أيضاً شيء كان يتخذ في الجاهلية في الجدوب .
وهو أن يُعمد إلى الناقة فتفصد ويخلط دمها بما قدروا عليه من دقيق أو سويق أو غير ذلك
فيأكلونه .

قال أبو عبيد : ومن أمثال أكثم بن صيفي في نحو هذا : (المَسْأَلَةُ الْآخِرُ كَسْبِ
الْمَرْءِ) .

ع : هذا من كلام قيس بن عاصم لا من كلام أكثم .

قال لبنيه : إياكم ومسألة الناس فإنها آخر كسب الرجل كذلك ذكر غير واحد من الرواة وهو
آخر على وزن فَعَلَ ومعناه أبعد من الخير وأردله .

ومن حديث الزهري عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب أن رجلاً من أسلم أتى النبي فقال : إن
الْآخِرَ زنى أي الأبعد والآخِرُ أيضاً على وزن فعل الغائب .

ولا يحسن هنا أن يقال (آخر كسب المرء) بالمدِّ الذي هو نقيض أوّل لأن ذلك إباحة
للمسألة وأن تكون من آخر ما يتكسَّبُ به المرء .

والمسألة مكروهة منهيٌّ عنها في الجاهلية والإسلام .

وقد أمر النبي بأن يحتطب على ظهره ولا يسأل الناس .

قال أبو عبيد : وقال أبو الأسود الديلي يصف رجلاً بالأخلاق الدنيئة فقال : (إِذَا سُئِلَ
أَرَزَ وَإِذَا دُعِيَ انْتَهَزَ) .

ع : قال غيره : (الْكَرِيمُ إِذَا سُئِلَ اهْتَزَّ وَاللَّئِيمُ إِذَا سُئِلَ أَرَزَ)
اهتز أي استبشر ومعنى أَرَزَ تقدُّسٌ وقد تقدّم القول في أَرَزَ .

وقوله أبو الأسود الديلي : هذا قول محمد بن حبيب إنه الدليل بن بكر بن عبد مناة بن

كنانة وهم رهط